



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

منشور عام  
رقم (١٦) لسنة ٢٠١٩

إلحاقاً لمنشور عام وزارة المالية رقم (١٣) لسنة ٢٠١٨، بشأن قيام جميع الجهات الخاضعة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بوضع خطة باحتياجاتها السنوية بالتزامن مع تقديم مشروع موازنتها لوزارة المالية، تتضمن العمليات المتوقع تنفيذها خلال السنة المالية المقبلة، وذلك تفعيلاً لأحكام المادة (٩) من القانون سالف الذكر.

وفي ضوء ما تبين لوزارة المالية من مراجعة خطط الاحتياجات الواردة من بعض الجهات الإدارية عن العام المالي ٢٠٢٠/٢٠١٩ من عدم استيفائها لبيانات نموذج خطة الاحتياجات الذي أعدته الهيئة العامة للخدمات الحكومية نموذج (١ خطة) بالشكل الصحيح، فقد قامت الهيئة باستبدال هذا النموذج بنموذجين جديدين روعي فيهما الاتساق مع تبويب الموازنة (نموذج خطة احتياجات الباب الثاني)، و(نموذج خطة احتياجات الباب السادس)، وبمراعاة تبويب الهيئات الاقتصادية الوارد بالتقسيم النمطي لموازنات الهيئات والوحدات الاقتصادية وفقاً لقرار الجهاز المركزي للمحاسبات رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٠١، وتم إتاحة نسخة من النموذجين على المواقع الإلكترونية لوزارة المالية [www.mof.gov.eg](http://www.mof.gov.eg)، والهيئة العامة للخدمات الحكومية [www.gags.gov.eg](http://www.gags.gov.eg)، وبوابة التعاقدات العامة [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg)

وتوجه وزارة المالية نظر كافة الجهات الخاضعة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه عند البدء في إعداد مشروع موازنتها للسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠٢١ إلى ضرورة الالتزام بالتعليمات الآتية:

١- قيام إدارة التعاقدات بالجهة الإدارية بمخاطبة كافة القطاعات، والإدارات، والوحدات، وغيرها التابعة لها لحصر احتياجاتها المطلوبة للسنة المالية ٢٠٢٠/٢٠٢١ وفقاً للنموذجين سالف الذكر.

٢- التأكد من أن الاحتياجات المطلوبة لازمة لإنجاز خطة عمل الجهة والمهام الموكلة إليها بناءً على دراسات واقعية وموضوعية، وبعد اتخاذ واستيفاء ما يلزم من دراسات السوق وطلب المعلومات لتحديد الاحتياجات بكل دقة من حيث المواصفات والكميات والاعتمادات المالية الواقعية المطلوبة لها دون تزايد أو مبالغة، ومراجعة مستويات التخزين ومعدلات الاستهلاك ومقررات الصرف والقيام بتجميع الاحتياجات وتقسيمها إلى مجموعات متجانسة، وعدم تضمين خطة الاحتياجات أصناف يوجد بالمخازن أنواع مماثلة لها أو بديلة عنها تفي بالغرض.



جمهورية مصر العربية

## وزارة المالية

الوزير

-٢-

٣- يكون تقدير الاعتمادات المالية المطلوبة للاحتياجات المدرجة بالخطة وفقاً للأسس المنصوص عليها بالمادة (١٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه، وبما يتماشى مع طبيعة العملية.

٤- يجب على إدارة التعاقدات بالجهة الإدارية التنسيق مع الإدارة المعنية بالجهة بإعداد مشروع الموازنة والانتهاء من إعداد خطة الاحتياجات قبل تقديم مشروع موازنة الجهة الإدارية لوزارة المالية بوقت كاف، وعرضها على السلطة المختصة لاعتمادها، ونشرها على بوابة التعاقدات العامة، على أن توافي وزارة المالية بالخطة المعتمدة ضمن مرفقات مشروع موازنة الجهة الإدارية، ونسخة الكترونية منها على جدول (Excel) على اسطوانة مدمجة (C.D).

ويستثنى من النشر على بوابة التعاقدات العامة الحالات التي تقتضى اعتبارات الأمن القومي عدم النشر عنها وفقاً لما تقره السلطة المختصة.

٥- على إدارة التعاقدات تعديل خطة احتياجاتها في ضوء ما سيتم تخصيصه وإقراره لها من اعتمادات مالية، وإعادة عرضها على السلطة المختصة لاعتمادها في شكلها النهائي، ونشرها على بوابة التعاقدات العامة فور بداية السنة المالية، وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بالخطة المعدلة لإعمال شئونها.

٦- تتبع ذات التعليمات مركزياً بالهيئات الموازنية التي يتبعها أكثر من وحدة حسابية.

٧- على ممثلى وزارة المالية من قطاع الحسابات والمديريات المالية بوزارة المالية والهيئة العامة للخدمات الحكومية عند مشاركتهم فى لجان المناقصات والممارسات، التأكد من تضمين خطة احتياجات الجهة الإدارية العملية محل مشاركتهم.

هذا وفى حالة وجود أية استفسارات بشأن استيفاء النموذج يمكن مخاطبة الإدارة المركزية للمشتريات بالهيئة العامة للخدمات الحكومية، أو الاتصال على تليفون رقم (٠٢-٢٥١٠٢٧٣٧).

وزير المالية

د. محمد معيط

تحريراً فى: ٢٠١٩/٨/٢٠

نموذج خطة احتياجات الباب الثاني

خطة الاحتياجات المتوقعة للعام المالي .....

أكتب اسم الجهة الإدارية

اسم الجهة الإدارية:

يختص الباب الثاني بشراء السلع والخدمات

أكتب العام المالي

تليفون/فاكس:

مدة تنفيذ العقد	البرنامج الزمني المتوقع للطرح والترسية والتعاقد				طريقة التعاقد	طبيعة العملية	توصيف الاحتياج	الاعتماد المالي المطلوب بالجنيه	التبويب الموازني			م
	الربع الرابع	الربع الثالث	الربع الثاني	الربع الأول					النوع	البند	المجموعة	
أكتب مدة التوريد أو تنفيذ محل التعاقد	أكتب تاريخ الطرح وتاريخ الترسية وتاريخ التعاقد في الربع الواقع به أشهر الموازنة مع الأخذ في الاعتبار الحظر المنصوص عليه بالمادة (١١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨				أكتب طريقة التعاقد وفقاً لأحد الخيارات التالية: ١- مناقصة عامة. ٢- ممارسة عامة. ٣- ممارسة محدودة. ٤- مناقصة محدودة. ٥- مناقصة ذات مرحلتين. ٦- مناقصة محلية. ٧- اتفاق مباشر. تأكد قبل الكتابة مناسبة طريقة التعاقد لتوفير الاحتياج المطلوب.	أكتب طبيعة العملية وفقاً لأحد الخيارات التالية: ١- شراء منقولات. ٢- استئجار منقولات. ٣- استئجار عقارات. ٤- مقاولات أعمال. ٥- تلقي خدمات. ٦- أعمال فنية. ٧- دراسات استشارية. راجع المادة (٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.	أكتب وصفاً مختصراً للاحتياج المطلوب والذي سيتم طرحه وتضمنه بكراسة الشروط والمواصفات	أكتب الاعتماد المالي المطلوب لتوفير الاحتياج، وتأكد قبل كتابته أنه تم اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها بالمادة (١٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨	أكتب المجموعة والبند والنوع الواقع بهم الاحتياج المطلوب وضع في اعتباره أن الباب الثاني من الموازنة مخصص لشراء السلع والخدمات	أمثله	قم بكتابة رقم مسلسل لكل احتياج على حده	
شهر من تاريخ التعاقد	-	-	الترسية والتعاقد...	الطرح في...	مناقصة عامة	شراء منقولات	توريد ماكينات تصوير مستندات	٢٠٠٠٠٠	مستلزمات تصوير	مستلزمات سلعية متنوعة	السلع	٣
سنة مالية	-	-	الترسية والتعاقد...	الطرح في...	مناقصة محدودة	تلقي خدمات	خدمة النظافة للمقر الرئيسي	٥٠٠٠٠٠	نفقات النظافة	نفقات خدمية متنوعة	الخدمات	٥

يتمتع،،،

المدير المختص بالمراجعة:

الموظف المختص بالإعداد:

ختم الجهة

أسـم:

أسـم:

توقيـع:

توقيـع:

السلطة المختصة:

بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

- أعد هذا النموذج تغير

وفقاً لنص المادة (٩) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة يتم اعتماد خطة الاحتياجات من السلطة المختصة دون غيرها

على المسنول عن مراجعة البيانات المدرجة بالنموذج أن يتأكد من صحة كافة البيانات الوارد به وأن يكتب اسمه ويقوم بالتوقيع ويعرض النموذج على السلطة المختصة

على المسنول عن استيفاء النموذج ملئ هذا الجزء

أكتب اسم الجهة الإدارية

اسم الجهة الإدارية:

يختص الباب السادس بشراء الأصول غير المالية

أكتب العام المالي

تليفون/فاكس:

مدة تنفيذ العقد	البرنامج الزمني المتوقع للطرح والترسية والتعاقد				طريقة التعاقد	طبيعة العملية	توصيف الاحتياج	الاعتماد المالي المطلوب بالجنيه	التبويب الموازى			م		
	الربع الرابع	الربع الثالث	الربع الثاني	الربع الأول					النوع	البند	المجموعة			
						<p>أكتب طبيعة العملية وفقاً لأحد الخيارات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> <li>1- شراء منقولات.</li> <li>2- استئجار منقولات.</li> <li>3- شراء عقارات.</li> <li>4- استئجار عقارات.</li> <li>5- مقاولات أعمال.</li> <li>6- تلقي خدمات.</li> <li>7- أعمال فنية.</li> <li>8- دراسات استشارية.</li> </ol> <p>راجع المادة (٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨</p>							<p>أكتب وصفاً مختصراً للاحتياج المطلوب والذي سيتم طرحه وتضمنية بكتابة الشروط والمواصفات</p> <p>أكتب الاعتماد المالي المطلوب لتوفير الاحتياج، وتأكد قبل كتابته أنه تم إتخاذ الإجراءات المنصوص عليها بالمادة (١٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨</p>	<p>قم بكتابة رقم مسلسل لكل احتياج على حده</p> <p>أكتب المجموعة والبند والنوع الواقع بهم الاحتياج المطلوب وضع في اعتبارك أن الباب السادس من الموازنة مخصص لشراء الأصول غير المالية</p> <p>أمثله</p>
٦ أشهر من تاريخ التعاقد	-	الترسية والتعاقد...	الطرح فى...	-	مناقصة محدودة	مقاولات أعمال	احلال وتجديد شبكة الكهرباء	٤٠٠٠٠٠٠	تشبيدات	استثمار مباشر	الأصول الثابتة	٣		
٣ أشهر من تاريخ التعاقد	-	-	الترسية والتعاقد...	الطرح فى...	مناقصة عامة	شراء منقولات	توريد سيارات نقل كابينة مفردة	١٠٠٠٠٠٠	وسائل نقل	استثمار مباشر	الأصول الثابتة	٥		

يتمتع،،،

المدير المختص بالمراجعة:

الموظف المختص بالإعداد:

ختم الجهة

أسـم:

أسـم:

توقيـع:

توقيـع:

السلطة المختصة:

أعد هذا النموذج تـفـهـم

على المسئول عن استيفاء النموذج ملئ هذا الجزء

على المسئول عن مراجعة البيانات المدرجة بالنموذج أن يتأكد من صحة كافة البيانات الوارد به وأن يكتب اسمه ويقوم بالتوقيع ويعرض النموذج على السلطة المختصة

وفقاً لنص المادة (٩) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة يتم اعتماد خطة الاحتياجات من السلطة المختصة دون غيرها